

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧ لسنة ٢٠٢٣

إلغاء بعض البنود بالكشوف المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٠

بشأن التصرف بالمجان فى التعويضات العينية وصرف تعويضات نقدية

لمن لم يتم تعويضهم من المتضررين من بناء وتعليق خزان أسوان وإنشاء السد العالى

والخاصة بالمدرجين بالكشوف الذين ثبت سبق تعويضهم

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ بشأن قواعد التصرف بالمجان فى العقارات

المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة فى الإقليم المصرى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٧١ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن التصرف بالمجان

فى التعويضات العينية وصرف التعويضات النقدية لمن لم يتم تعويضهم من المتضررين

من بناء وتعليق خزان أسوان وإنشاء السد العالى ؛

وعلى ما عرضه وزير شئون المجالس النيابية ؛

وبناءً على موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢٢ ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

## قرار:

### ( المادة الأولى )

تُلغى من الكشوف المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه

---

بنود المدرجين بهذه الكشوف الذين ثبت سبق تعويضهم ، وهى البنود الآتية :

---

البنود أرقام (٥٢ ، ٧١ ، ٩٠) من الكشف رقم (٣) .

البنود أرقام (٣٤ ، ٤٠ ، ١١٩ ، ٢٤٠ ، ٢٤٣ ، ٤٧٧ ، ٥٩٢) من الكشف رقم (٤) .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤ هـ

( الموافق ١٠ يناير سنة ٢٠٢٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى